

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٥٢ لسنة ٢٠١٣

بتخصيص بعض قطع الأراضى بمحافظة جنوب سيناء بالمجان
للجهات الحكومية المختلفة لإقامة مشروعات ذات نفع عام عليها
طبقاً للكشوف والبيانات المرفقة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛
وعلى ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)


يتم تخصيص قطعة أرض فضاء ملك الدولة لجمعية الأحرار لتنمية المجتمع بالمجان ،
ومساحتها ٩, ٤٢٦٣ لإقامة مسجد ، وحدودها :

- الحد البحرى : بطول ٧٤م ويحده طريق يليه منطقة خدمات .
- الحد القبلى : بطول ٧٤م ويحده طريق يليه منطقة خدمات .
- الحد الشرقى : بطول ٦٠م ويحده طريق يليه منطقة خدمات .
- الحد الغربى : بطول ٦٠م ويحده طريق يليه منطقة خدمات .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ رجب سنة ١٤٣٤ هـ
(الموافق ٢٨ مايو سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور / هشام قنديل



هذا المرسوم يهدف إلى تنظيم عملية البناء في المناطق الحضرية...
 - الحد الأدنى لارتفاع المباني في المناطق الحضرية...
 - الحد الأقصى لارتفاع المباني في المناطق الحضرية...
 - الحد الأدنى لارتفاع المباني في المناطق الحضرية...
 - الحد الأقصى لارتفاع المباني في المناطق الحضرية...

